سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الآبار فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 120

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ حَدِيثِ:

«الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ»

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

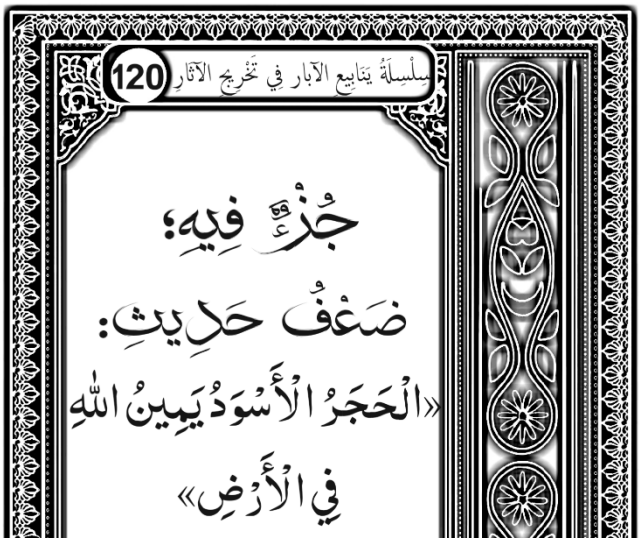
سلسلة ينابيع الآبار في تخريج الآثار 120
جُزْءٌ فِيهِ؛
ضَعْفُ حَدِيثِ:
«الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ
فِي الْأَرْضِ»

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٨ هـ ٢٠٢٦

مكتبة

أَهْلِ الحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ يَنَابِيعِ الآبَارِ فِي تَخْرِيجِ الآثَارِ 120

جُزْءٌ فِيهِ:

ضَعْفُ حَدِيثِ:

«الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ»

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ وَلَا تُعَسِّرْ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ:٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

* لَا تَخْفَىٰ أَهَمِّيَّةُ عِلْمِ الرِّجَالِ وَالْعِلَلِ فِي الْحِفَاظِ عَلَىٰ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَحِمَايَتِهَا مِنْ أَنْ يُدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا، فَهُوَ الْمِيزَانُ الَّذِي تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَحْوَالُ

النَّاقِلِينَ لِأَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَبِهِ يُمَيَّزُ الصَّادِقُ مِنَ الْكَاذِبِ، وَالثِّقَةُ مِنَ الضَّعِيفِ، وَالضَّابِطُ مِنْ غَيْرِ الضَّابِطِ.[1]

قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: (التَّفَقُّهُ فِي مَعَانِي الْحَدِيثِ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ).[2]

قُلْتُ: فَيُعَدُّ عِلْمُ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَهَمِّ أَنْوَاعِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَشْرَفِهَا عَلَىٰ الْإِطْلَاقِ؛ ذَلِكَ لِمَا لَهُ مِنْ وَظِيفَةٍ غَايَةٍ فِي الدِّقَّةِ وَالْأَهَمِّيَّةِ، وَهِيَ الْكَشْفُ عَمَّا يَعْتَرِي الثِّقَاتِ مِنْ أَوْهَامٍ.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْجَامِعِ» (ج٢ ص٢٩٤): (مَعْرِفَةُ الْعِلَلِ أَجَلُّ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ).اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص١١٢): (هَذَا النَّوْعُ مِنْهُ مَعْرِفَةُ عِلَلِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ عِلْمٌ بِرَأْسِهِ غَيْرُ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ). اهـ.

---

١) انْظُرِ: «الثِّقَاتِ الَّذِينَ ضُعِّفُوا فِي بَعْضِ شُيُوخِهِمْ» لِلرِّفَاعِيِّ (ص١٨).

٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ الرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي «الْمُحَدِّثِ الْفَاصِلِ» (ص٣١٠)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي» (١٦٣٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

قُلْتُ: وَهَذَا الْعِلْمُ يُعَدُّ مِنْ أَغْمَضِ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ وَأَدَقِّهَا مَسْلَكًا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ مَنَحَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فَهْمًا غَائِصًا، وَاطِّلَاعًا حَاوِيًا، وَإِدْرَاكًا لِمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ الثِّقَاتِ، وَمَعْرِفَةً ثَاقِبَةً فِي عِلَلِ الْحَدِيثِ.[1][2]

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٤ ص٦٦٢): (اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَسَقِيمِهِ يَحْصُلُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: مَعْرِفَةِ رِجَالِهِ، وَثِقَتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ، وَمَعْرِفَةُ هَذَا هَيِّنٌ: لِأَنَّ الثِّقَاتِ وَالضُّعَفَاءَ قَدْ دُوِّنُوا فِي كَثِيرٍ مِنَ التَّصَانِيفِ، وَقَدِ اشْتُهِرَتْ بِشَرْحِ أَحْوَالِهِمُ التَّآلِيفُ.

الْوَجْهِ الثَّانِي: مَعْرِفَةِ مَرَاتِبِ الثِّقَاتِ، وَتَرْجِيحِ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ عِنْدَ الِاخْتِلَافِ، إِمَّا فِي الْإِسْنَادِ، وَإِمَّا فِي الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ، وَإِمَّا فِي الْوَقْفِ وَالرَّفْعِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

* وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَإِتْقَانِهِ، وَكَثْرَةُ مُمَارَسَتِهِ الْوُقُوفُ عَلَىٰ دَقَائِقِ عِلَلِ الْحَدِيثِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ أَيْضًا فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٤ ص٦٦٢): **(وَلَا بُدَّ فِي هَذَا الْعِلْمِ مِنْ طُولِ الْمُمَارَسَةِ**، وَكَثْرَةِ الْمُذَاكَرَةِ، فَإِذَا عَدِمَ الْمُذَاكَرَةَ بِهِ، فَلْيُكْثِرْ طَالِبُهُ الْمُطَالَعَةَ فِي كَلَامِ الْأَئِمَّةِ الْعَارِفِينَ بِهِ؛ كَيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَمَنْ تَلَقَّىٰ عَنْهُ؛ كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَابْنِ مَعِينٍ، وَغَيْرِهِمَا.

---

١) انْظُرْ: «النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٧١١)، وَ«الْوَهْمَ فِي رِوَايَاتِ مُخْتَلِفِي الْأَمْصَارِ» لِلْوُرَيْكَاتِ (ص٨٣).

٢) وَمَعْرِفَةُ مَنَاهِجِ النُّقَّادِ، وَفَهْمُ عِبَارَاتِهِمْ فِي عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ.

* فَمَنْ رُزِقَ مُطَالَعَةَ ذَلِكَ وَفَهْمَهُ وَفَقَهَتْ نَفْسُهُ فِيهِ، وَصَارَتْ لَهُ فِيهِ قُوَّةُ نَفْسٍ وَمَلَكَةٌ، **صَلَحَ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ**). اهـ.

قُلْتُ: لِأَنَّ عِلْمَ الْعِلَلِ هُوَ أَدَقُّ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ فَهَّمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ هَذَا الْعِلْمَ الثَّاقِبَ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النُّكَتِ» (ج٢ ص٧١١): (وَهَذَا الْفَنُّ أَغْمَضُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ، وَأَدَقُّهَا مَسْلَكًا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ مَنَحَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فَهْمًا غَائِصًا، وَاطِّلَاعًا حَاوِيًا، وَإِدْرَاكًا لِمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ، وَمَعْرِفَةً ثَاقِبَةً، وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا أَفْرَادٌ مِنْ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأْنِ وَحُذَّاقِهِمْ، وَإِلَيْهِمُ الْمَرْجِعُ فِي ذَلِكَ لِمَا جَعَلَ اللهُ فِيهِمْ مِنْ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ، وَالِاطِّلَاعِ عَلَىٰ غَوَامِضِهِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُمَارِسْ ذَلِكَ).اهـ.

قُلْتُ: وَلِأَنَّ هَذَا الْعِلْمَ بِحَاجَةٍ إِلَىٰ إِحَاطَةٍ تَامَّةٍ بِالرُّوَاةِ وَالْأَسَانِيدِ، فَقَدْ قَلَّ الْمُتَكَلِّمُونَ فِيهِ فِي كُلِّ عَصْرٍ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ مِنْدَةَ رَحِمَهُ اللهُ: (إِنَّمَا خَصَّ اللهُ بِمَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ نَفَرًا يَسِيرًا مِنْ كَثِيرٍ مِمَّنْ يَدَّعِي عِلْمَ الْحَدِيثِ).[1] اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النُّكَتِ» (ج٢ ص٧١١): (لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا أَفْرَادٌ أَئِمَّةُ هَذَا الشَّأْنِ وَحُذَّاقُهُمْ). اهـ.

قُلْتُ: وَقَدِ اشْتَكَىٰ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا مِنْ نُدْرَةِ الْمُؤَهَّلِينَ لِلنَّظَرِ فِي هَذَا الْعِلْمِ، بَلْ فِي وُجُودِهِمْ أَصْلًا فِي بَعْضِ الْعُصُورِ.

---

١) انْظُرْ: «شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج١ ص٣٣٩).

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللهُ؛ لَمَّا مَاتَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (ذَهَبَ الَّذِي كَانَ يُحْسِنُ هَذَا الْمَعْنَىٰ – أَيِ: التَّعْلِيلَ – يَعْنِي: أَبَا زُرْعَةَ، مَا بَقِيَ بِمِصْرَ، وَلَا بِالْعِرَاقِ أَحَدٌ يُحْسِنُ هَذَا).[1]

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (جَرَىٰ بَيْنِي، وَبَيْنَ أَبِي زُرْعَةَ يَوْمًا تَمْيِيزُ الْحَدِيثِ وَمَعْرِفَتُهُ؛ فَجَعَلَ يَذْكُرُ أَحَادِيثَ، وَيَذْكُرُ عِلَلَهَا.

وَكَذَلِكَ كُنْتُ أَذْكُرُ أَحَادِيثَ خَطَأً وَعِلَلَهَا، وَخَطَأَ الشُّيُوخِ.

فَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ، لِي: يَا أَبَا حَاتِمٍ، قَلَّ مَنْ يَفْهَمُ هَذَا، مَا أَعَزَّ هَذَا، إِذَا رَفَعْتَ هَذَا مِنْ وَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ؛ فَمَا أَقَلَّ مَنْ تَجِدُ مَنْ يُحْسِنُ هَذَا، وَرُبَّمَا أَشُكُّ فِي شَيْءٍ، أَوْ يَتَخَالَجُنِي شَيْءٌ فِي حَدِيثٍ، فَإِلَىٰ أَنْ أَلْتَقِي مَعَكَ، لَا أَجِدُ مَنْ يُشْفِينِي مِنْهُ!).[2]

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج١ ص٣١): وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنْ نُقَّادِ الْحَدِيثِ: (غَيْرَ أَنَّ هَذَا النَّسْلَ قَدْ قَلَّ فِي هَذَا الزَّمَانِ فَصَارَ أَعَزَّ مِنْ عَنْقَاءِ مَغْرِبٍ). اهـ.

---

١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «مُقَدِّمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ص٣٥٦). بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «مُقَدِّمَةِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ص٣٥٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٢ ص٤١٧ و٤١٨)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٥٢ ص١١). بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج١ ص٣١): (فَكَانَ الْأَمْرُ مُتَحَامِلًا إِلَىٰ أَنْ آلَتِ الْحَالُ إِلَىٰ خَلَفٍ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ صَحِيحٍ وَسَقِيمٍ، وَلَا يَعْرِفُونَ نَسْرًا مِنْ ظَلِيمٍ). اهـ.

قُلْتُ: يَرْحَمُ اللهُ أَئِمَّةَ الْحَدِيثِ، كَيْفَ لَوْ أَدْرَكُوا زَمَانَنَا؛ مَاذَا عَسَىٰ هَؤُلَاءِ أَنْ يَقُولُوا؛ اللَّهُمَّ غُفْرًا.

* وَنَظَرًا لِوَظِيفَتِهِ فِي الْكَشْفِ عَنِ الْأَوْهَامِ نَجِدُ نَاقِدَ الْعِلَلِ يَفْرَحُ لِظَفَرِهِ بِعِلَّةِ حَدِيثٍ عِنْدَهُ أَكْثَرَ مِنْ فَرَحِهِ بِأَحَادِيثَ جَدِيدَةٍ يُضِيفُهَا إِلَىٰ رَصِيدِهِ.

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ: (لِأَنْ أَعْرِفَ عِلَّةَ حَدِيثٍ هُوَ عِنْدِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْتُبَ عِشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَتْ عِنْدِي).[1]

* وَتَقْدِيرًا لِأَهَمِّيَّةِ هَذَا الْعِلْمِ لِكَشْفِ الْأَوْهَامِ فِي الْأَحَادِيثِ؛ فَإِنَّ كِبَارَ الْمُحَدِّثِينَ إِذَا شَكَّ أَحَدُهُمْ فِي رِوَايَةٍ جَمَعَ طُرُقَهَا، وَنَظَرَ فِي اخْتِلَافِهَا؛ لِيَعْرِفَ عِلَّتَهَا.

قُلْتُ: لِأَنَّ هَذَا هُوَ السَّبِيلُ لِكَشْفِهَا.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْجَامِعِ» (ج٢ ص٢٩٥): (وَالسَّبِيلُ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ عِلَّةِ الْحَدِيثِ[2] أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ طُرُقِهِ، وَيُنْظَرُ فِي اخْتِلَافِ رُوَاتِهِ، وَتُعْتَبَرُ بِمَكَانِهِمْ مِنَ الْحِفْظِ، وَمَنْزِلَتِهِمْ فِي الْإِتْقَانِ، وَالضَّبْطِ). اهـ.

---

١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج١ ص٩)، وَالْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص١١٢)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِي» (ج٢ ص٢٩٥)، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٢) **قُلْتُ**: أَوْ يَعْرِضُهُ عَلَىٰ الْمُؤَهَّلِينَ لِهَذِهِ الْمُهِمَّةِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

=

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمه الله **فِي «النُّكَتِ»** (ج٢ ص٧١١): (مَدَارُ التَّعْلِيلِ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَىٰ بَيَانِ الِاخْتِلَافِ). اهـ.

قُلْتُ: وَنَصَّ نُقَّادُ الْحَدِيثِ عَلَىٰ مَبَادِئِ هَذَا الْعِلْمِ، وَوَسَائِلِ مَعْرِفَتِهِ.

فَقَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رحمه الله **فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ»** (ص١١٣): (وَالْحُجَّةُ فِيهِ عِنْدَنَا: الْحِفْظُ، وَالْفَهْمُ، وَالْمَعْرِفَةُ لَا غَيْرُ). اهـ.

قُلْتُ: فَالْأَمْرُ هَذَا إِذَنْ يَأْتِي بِالْمُذَاكَرَةِ وَالْحِفْظِ، وَالْبَحْثِ وَالتَّخْرِيجِ، وَمُلَازَمَةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَالِاطِّلَاعِ الْوَاسِعِ عَلَىٰ الْأَسَانِيدِ، وَالْمُدَاوَمَةِ عَلَىٰ قِرَاءَةِ مُصَنَّفَاتِ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ رحمه الله **فِي «مُقَدِّمَتِهِ لِلْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ»** (ص٩): (الْقَوَاعِدُ الْمُقَرَّرَةُ فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ، مِنْهَا: مَا يُذْكَرُ فِيهِ خِلَافٌ، وَلَا يُحَقَّقُ الْحَقُّ فِيهِ تَحْقِيقًا وَاضِحًا، وَكَثِيرًا مَا يَخْتَلِفُ التَّرْجِيحُ بِاخْتِلَافِ الْعَوَارِضِ الَّتِي تَخْتَلِفُ فِي الْجُزْئِيَّاتِ كَثِيرًا، وَإِدْرَاكُ الْحَقِّ فِي ذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَىٰ مُمَارَسَةٍ طَوِيلَةٍ لِكُتُبِ الْحَدِيثِ، وَالرِّجَالِ وَالْعِلَلِ، مَعَ حُسْنِ الْفَهْمِ وَصَلَاحِ النِّيَّةِ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ رحمه الله: (إِنَّ التَّعْلِيلَ أَمْرٌ خَفِيٌّ لَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا نُقَّادُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، دُونَ مَنْ لَا اطِّلَاعَ لَهُ عَلَىٰ طُرُقِهِ وَخَفَايَاهَا).[1] اهـ.

---

* وَهَذَا الْأَمْرُ الَّذِي أَشَرْتُ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ اعْتِمَادِ الْعُلَمَاءِ عَلَىٰ أَهْلِ الْعِلَلِ؛ كَمَرْجِعِيَّةٍ عِلْمِيَّةٍ... لِأَنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا أَعْلَمَ بِهَذَا الْعِلْمِ مِنْ غَيْرِهِمْ.

١) انْظُرِ: «النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٧٨٢).

قُلْتُ: وَمَنْهَجُ جَمْعِ الرِّوَايَاتِ وَمُقَارَنَتُهَا؛ لِتَمْيِيزِ الصَّوَابِ مِنَ الْخَطَأِ فِيهَا، هُوَ مَنْهَجُ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْقَوِيمِ.(١)

* فَيَسْتَنْكِرُ النُّقَّادُ أَحْيَانًا بَعْضَ مَا يَنْفَرِدُ فِيهِ الثِّقَاتُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَيَرُدُّونَ غَرَائِبَ رِوَايَاتِهِمْ، بِالرَّغْمِ مِنْ ثِقَتِهِمْ، وَاشْتِهَارِهِمْ بِالْعِلْمِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٢ ص٥٨٢): (وَأَمَّا أَكْثَرُ الْحُفَّاظِ الْمُتَقَدِّمِينَ؛ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي الْحَدِيثِ إِذَا انْفَرَدَ بِهِ وَاحِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ الثِّقَاتُ خِلَافَهُ أَنَّهُ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ عِلَّةً فِيهِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ كَثُرَ حِفْظُهُ، وَاشْتُهِرَتْ عَدَالَتُهُ وَحَدِيثُهُ؛ كَالزُّهْرِيِّ وَنَحْوِهِ، وَرُبَّمَا يَسْتَنْكِرُونَ بَعْضَ تَفَرُّدَاتِ الثِّقَاتِ الْكِبَارِ أَيْضًا، وَلَهُمْ فِي كُلِّ حَدِيثٍ نَقْدٌ خَاصٌّ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ لِذَلِكَ ضَابِطٌ يَضْبِطُهُ). اهـ.

قُلْتُ: فَيُعَدُّ وَهْمُ الرَّاوِي وَمَا يُتَابِعُهُ مِنْ مَسَائِلَ، مِنْ أَكْثَرِ قَضَايَا عُلُومِ الْحَدِيثِ، الَّتِي شَغَلَتْ بَالَ النُّقَّادِ، وَنَجِدُ إِعْلَالَهُمْ لِكَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ بِهَذِهِ الْعِلَّةِ وَاضِحًا مُتَوَافِرًا فِي كُتُبِ الرِّجَالِ وَالْعِلَلِ، كَمَا أَنَّهُمْ عَنَوْا بِمَعْرِفَةِ وَحَصْرِ كُلِّ رَاوٍ ثَبَتَ أَنَّهُ عَانَىٰ مِنَ الْوَهْمِ، وَالْخَطَأِ، وَالْخَلْطِ، وَصُنِّفَتْ فِي ذَلِكَ كُتُبٌ مِنْ قِبَلِ الْحُفَّاظِ وَلَا يَسْتَغْنِي مُشْتَغِلٌ بِالْحَدِيثِ وَعِلَلِهِ عَنْ مَعْرِفَةِ هَؤُلَاءِ؛ الْمُخْتَلِطِينَ وَالْمُخْطِئِينَ، وَمَا لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ رِوَايَاتٍ دَخَلَهَا الْوَهْمُ وَالْغَلَطُ.

---

١) **قُلْتُ**: فَوَضَعُوا لِصِيَانَةِ الْحَدِيثِ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالضَّوَابِطِ، الَّتِي بِهَا يَكُونُ التَّحَاكُمُ إِلَيْهَا عِنْدَ اخْتِلَافِ النَّاسِ، لِلْحُكْمِ عَلَىٰ الْحَدِيثِ بِالصِّحَّةِ أَوِ الضَّعْفِ.

* وَلِهَذَا كَانَ النُّقَّادُ يَجِدُونَ مَشَقَّةً بَالِغَةً، وَهُمْ يُفَتِّشُونَ فِي أَسَانِيدِ مُخْتَلِفِي الْأَمْصَارِ وَيَتَفَحَّصُونَهَا.

قُلْتُ: وَلِأَجْلِ هَذِهِ الصُّعُوبَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ، يَنْبَغِي لِلنَّاقِدِ الَّذِي يُرِيدُ اكْتِشَافَ الْوَهْمِ فِي رِوَايَاتِ مُخْتَلِفِي الْأَمْصَارِ، أَنْ يَكُونَ ذَا دِرَايَةٍ تَامَّةٍ، وَإِحَاطَةٍ شَامِلَةٍ بِالْمُخْتَلِطِينَ وَالْمُخْطِئِينَ وَأَخْبَارِهِمْ، وَأَسَالِيبِهِمْ فِي ذَلِكَ، وَعَمَّنْ أَخْطَئُوا، وَعَدَدِ رِوَايَاتِهِمْ الشَّاذَّةِ إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَضَايَا تُسَاعِدُ فِي تَجْلِيَةِ هَذِهِ الْمُشْكِلَةِ حَتَّىٰ يَتَسَنَّىٰ لَهُ اكْتِشَافُ الْوَهْمِ فِي الرِّوَايَاتِ.[1]

* وَلِذَلِكَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ الْحَقِّ أَنْ يَطْلُبَ الْعِلْمَ، وَيَسْلُكَ سَبِيلَهُ، وَيَعْمَلَ بِحَقِّهِ؛ لِكَيْ يَضْبِطَ أُصُولَ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

قُلْتُ: فَيَعْمَلُ جَادًّا فِي الْبَحْثِ[2] عَمَّا يُسْتَنْبَطُ مِنْهُمَا مِنْ مَعَانٍ، وَأَحْكَامٍ فِقْهِيَّةٍ؛ لِكَيْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ، وَفِيمَا ثَبَتَ وَصَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ

---

١) **قُلْتُ**: وَالْكَلَامُ فِي وَهْمِ الرُّوَاةِ، وَدُخُولِ الْوَهْمِ فِي الرِّوَايَةِ طَوِيلٌ مُتَشَعِّبٌ، وَضَرُورَةُ النُّقَّادِ التَّنْبِيهُ عَلَىٰ مِثْلِ هَذِهِ الْأَوْهَامِ.

٢) **قُلْتُ**: وَلَا يُنْظَرُ إِلَىٰ شُهْرَةِ الْأَحَادِيثِ، وَالْأَحْكَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ؛ بِدُونِ نَظَرٍ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، هَلْ هِيَ صَحِيحَةٌ أَوْ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، وَإِنْ صَدَرَتْ مِنَ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ، لِأَنَّهُمْ بَشَرٌ، وَمِنْ طَبِيعَةِ الْبَشَرِ يُخْطِئُونَ وَيُصِيبُونَ، فَافْهَمْ هَذَا تَرْشُدْ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «نَيْلِ الْأَوْطَارِ» (ج١ ص١٥): (مَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ - يَعْنِي: الْحَدِيثَ- بِصِحَّتِهِ أَوْ حُسْنِهِ جَازَ الْعَمَلُ بِهِ، وَمَا وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِضَعْفِهِ لَمْ يَجُزِ الْعَمَلُ بِهِ، وَمَا أَطْلَقُوهُ وَلَمْ يَتَكَلَّمُوا عَلَيْهِ، وَلَا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ، لَمْ يَجُزِ الْعَمَلُ بِهِ؛ إِلَّا بَعْدَ الْبَحْثِ عَنْ حَالِهِ إِنْ كَانَ الْبَاحِثُ أَهْلًا لِذَلِكَ). اهـ.

لِأَحَدٍ كَائِنًا مَنْ كَانَ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ؛ إِلَّا بِمَا شَرَعَهُ فِي دِينِهِ، وَلِذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَعَبَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِالْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، أَوِ الْأَلْفَاظِ الشَّاذَّةِ، أَوِ الْمُنْكَرَةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «قَاعِدَةٍ جَلِيلَةٍ» (ص١٦٢): (لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي الشَّرِيعَةِ عَلَىٰ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، الَّتِي لَيْسَتْ صَحِيحَةً وَلَا حَسَنَةً). اهـ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِرْشَادِ الْفُحُولِ» (ص٤٨): (الضَّعِيفُ الَّذِي يَبْلُغُ ضَعْفُهُ إِلَىٰ حَدٍّ لَا يَحْصُلُ مَعَهُ الظَّنُّ لَا يَثْبُتُ بِهِ الْحُكْمُ، وَلَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي إِثْبَاتِ شَرْعٍ عَامٍّ، وَإِنَّمَا يَثْبُتُ الْحُكْمُ بِالصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ لِذَاتِهِ، أَوْ لِغَيْرِهِ، لِحُصُولِ الظَّنِّ بِصِدْقِ ذَلِكَ، وَثُبُوتِهِ عَنِ الشَّارِعِ). اهـ.

قُلْتُ: وَالتَّعَبُّدُ لِلَّهِ تَعَالَىٰ بِغَيْرِ مَا شَرَعَهُ مِنْ أَخْطَرِ الْأُمُورِ عَلَىٰ الْعَبْدِ؛ لِمَا يَجْعَلُهُ يُحَادُّ اللهَ تَعَالَىٰ، وَرَسُولَهُ ﷺ.(١)

---

١) **قُلْتُ**: وَهَؤُلَاءِ الْمُقَلِّدَةُ الْمُتَعَصِّبَةُ أَكْثَرُهُمْ مُقَلِّدُونَ لَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا عَلَىٰ أَقَلِّهِ، وَلَا يَكَادُونَ يُمَيِّزُونَ بَيْنَ «صَحِيحِهِ» مِنْ «سَقِيمِهِ»، وَلَا يَعْرِفُونَ جَيِّدَهُ مِنْ رَدِيئِهِ، وَلَا يَعْبَئُونَ بِمَا يَبْلُغُهُمْ مِنْهُ أَنْ يَحْتَجُّوا بِهِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَعَلَىٰ هَذَا عَادَةُ أَهْلِ التَّقْلِيدِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، لَيْسَ لَهُمْ إِلَّا آرَاءُ الرِّجَالِ أَصَابُوا أَمْ أَخْطَئُوا، أَلَا إِنَّ عُذْرَ الْعَالِمِ لَيْسَ عُذْرًا لِغَيْرِهِ إِنْ تَبَيَّنَ: الْحَقَّ، أَوْ بُيِّنَ لَهُ» وَقَدْ وَرَدَتْ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ تُؤَكِّدُ هَذَا الشَّيْءَ، وَتُبَيِّنُ مَوْقِفَهُمْ مِنْ تَقْلِيدِهِمْ، وَأَنَّهُمْ تَبَرَّءُوا مِنْ ذَلِكَ جُمْلَةً، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ عِلْمِهِمْ، وَتَقْوَاهُمْ حَيْثُ أَشَارُوا بِذَلِكَ إِلَىٰ أَنَّهُمْ لَمْ يُحِيطُوا بِالسُّنَّةِ كُلِّهَا.

انْظُرْ: «هِدَايَةَ السُّلْطَانِ» لِلْمَعْصُومِيِّ (ص١٩)، وَكِتَابِي «الْجَوْهَرَ الْفَرِيدَ فِي نَهْيِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ عَنِ التَّقْلِيدِ».

وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

* لِأَنَّ التَّشْرِيعَ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ يَنْزِلُ عَلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ عَنْ طَرِيقِ الْوَحْيَيْنِ: «**الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ**»، ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النَّجْمُ: ٣-٤]، وَلَمْ يَقْبِضِ اللهُ تَعَالَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ أَكْمَلَ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ هَذَا الدِّينَ؛ فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِأَشْهُرٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةُ: ٣].

قُلْتُ: فَكَانَ كَمَالُ الدِّينِ مِنْ نِعَمِ اللهِ تَعَالَىٰ الْعَظِيمَةِ عَلَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَلِذَا كَانَتِ الْيَهُودُ تَغْبِطُ الْمُسْلِمِينَ عَلَىٰ هَذِهِ الْآيَةِ؛ لِمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص١٠٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٢٣٦٢): (**أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ جَاءَ إِلَىٰ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا لَوْ نَزَلَتْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ**: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةُ: ٣]).

قُلْتُ: فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَزِيدَ فِي دِينِ اللهِ تَعَالَىٰ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَلَا يَعْبُدُ اللهَ تَعَالَىٰ؛ إِلَّا بِمَا شَرَعَ اللهُ تَعَالَىٰ، وَرَسُولُهُ ﷺ، بَلْ يَجِبُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا أَنْ يَخْضَعُوا لِأَمْرِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ لَا يَتَّبِعُوا فِي الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ تَعَالَىٰ، وَلَمْ يُشَرِّعْهُ رَسُولُهُ ﷺ مَهْمَا رَأَوْهُ حَسَنًا؛ لِأَنَّ الدِّينَ قَدْ كَمُلَ.

قُلْتُ: وَبَعْدَ اسْتِعْرَاضِ هَذِهِ الْفَوَائِدِ الْعِلْمِيَّةِ؛ لِعِلْمِ أُصُولِ الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ يَظْهَرُ مِنْ خِلَالِهَا مَا تَعُودُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ عَلَىٰ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَعَلَيْهِ فَإِنَّهُمْ مُطَالَبُونَ بِإِتْقَانِ

أَدَوَاتِ هَذَا الْعِلْمِ[1]، وَالتَّمَرُّسِ فِيهِ، وَإِلَّا وَقَعُوا فِي أَوْهَامٍ فَاحِشَةٍ هِيَ عَكْسُ هَذِهِ الْفَوَائِدِ الْحَدِيثِيَّةِ.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْكِتَابِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا الْجُهْدَ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلَّانَا بِعَوْنِهِ وَرِعَايَتِهِ، إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ، وَنِعْمَ النَّصِيرُ، وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

فَوْزِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيُّ الْأَثَرِيُّ

---

١) وَكَيْفَ كَانَ أَهْلُهُ يَنْقُدُونَ الرِّوَايَاتِ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ، أَثَرِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، يَمِينُ اللهِ تَعَالَى فِي الْأَرْضِ».

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: (الرُّكْنُ؛ يَعْنِي: الْحَجَرَ، يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ، مُصَافَحَةَ الرَّجُلِ أَخَاهُ، يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ بَالْبِرِّ[1]، وَالْوَفَاءِ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا

هَكَذَا: رُوِيَ مَوْقُوفًا.

وَلَفْظُهُ: مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٥ ص٢٥٦) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادٍ، يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْخُوزِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.[2]

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ» (ج١ ص٢٢٧): (إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْخُوزِيُّ: وَاهٍ، قَالَ أَحْمَدُ: مَتْرُوكٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ج١ ص٩٤): (مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ).

---

(١) **الْبِرُّ**: اسْمٌ جَامِعٌ لِلْخَيرِ كُلِّهِ.

انْظُرْ: «جَامِعَ الْأُصُولِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج١ ص٣٣٧).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٩٤).

وَبِهِ أَعَلَّهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج١ ص٢٥٧)؛ بِقَوْلِهِ: (سَنَدُهُ: ضَعِيفٌ جِدًّا، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخُوزِيَّ: مَتْرُوكٌ).

* وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (ج٢ ص٩٦) مِنْ طَرِيقِ قُطْبَةَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمِنْهَالِ الْغَنَوِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَطَاءٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: (الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ، أَوْ كَمَا يُصَافِحُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا).**

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْخُوزِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.[1]

قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: «سَكَتُوا عَنْهُ»؛ يَعْنِي: تَرَكُوهُ، **وَقَالَ أَحْمَدُ:** «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ:** «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ:** «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».[2]

* **وَفِيهِ أَيْضًا:** قُطْبَةُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ الْمِنْهَالِ الْغَنَوِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

---

(١) انْظُرِ: «الضَّعِيفَةَ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ج١ ص٢٥٧).

(٢) انْظُرِ: «الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص١٣)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لَهُ (ج١ ص٣٣٦)، وَ«التَّارِيخَ الْأَوْسَطَ» لَهُ أَيْضًا (ج٣ ص٥٢٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج١ ص٢٣٣)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٣٠)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٩٤)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج١ ص٥١٠).

قَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَلَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ**: «كَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ كَثِيرًا»، **وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ**: «لَا يُتَابَعُ عَلَىٰ حَدِيثِهِ».(١)

قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج١ ص٢٥٧): (ثُمَّ رَأَيْتُ ابْنَ قُتَيْبَةَ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ، فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٣/ ١٠٧/ ١)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَوْقُوفًا عَلَيْهِ.

* **وَالْوَقْفُ**: أَشْبَهُ، وَإِنْ كَانَ فِي سَنَدِهِ ضَعِيفٌ جِدًّا، فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ يَزِيدَ هَذَا، وَهُوَ الْخُوزِيُّ: مَتْرُوكٌ، كَمَا قَالَ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ). اهـ.

* وَرَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، نَحْوَهُ.

أَحَالَ عَلَىٰ لَفْظِ: إِبْرَاهِيمَ الْخُوزِيِّ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٥ ص٢٥٦).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ عَنِ الضُّعَفَاءِ.(٢)

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص١٢٢)؛ سُئِلَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، عَنْ تَدْلِيسِ: ابْنِ جُرَيْجٍ؟، فَقَالَ: (يُتَجَنَّبُ تَدْلِيسُهُ، فَإِنَّهُ فَاحِشُ التَّدْلِيسِ، لَا يُدَلِّسُ: إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ).

---

(١) انْظُرْ: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٤ ص٤٧٤)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص٣١٣)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لَهُ (ج٧ ص١٩٢)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٥ ص١٤٥)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٥٢٥).

(٢) انْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٤١)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٧ ص٩٣).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ» (ج١ ص٥٣٢)؛ **عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ**: (ثِقَةٌ حَافِظٌ، وَرُبَّمَا حَدَّثَ: عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَدَلَّسَ أَسْمَاءَهُمْ).

* **وَهَذَا الْحَدِيثُ**: قَدِ اضْطَرَبَ فِيهِ الرُّوَاةُ، وَهُوَ ظَاهِرٌ، فِي أَسَانِيدِهِ، وَفِي أَلْفَاظِهِ.

وَهِيَ: مُنْكَرَة بِمَرَّةٍ.

* وَرَوَاهُ يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ الْمَكِّيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيَّ، يَقُولُ: **سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **يَقُولُ**: **(إِنَّ هَذَا الرُّكْنَ يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ، مُصَافَحَةَ الرَّجُلِ أَخَاهُ).**

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ

هَكَذَا: رُوِيَ مَوْقُوفًا.

وَلَفْظُهُ: مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص٤٣٢-الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ)، وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٣٢٤)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٨٩)، وَالْجَنَدِيُّ فِي «فَضَائِلِ مَكَّةَ» (٢٦).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، سَيِّئُ الْحِفْظِ.

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «كَانَ يُكْثِرُ الْخَطَأَ، وَيُخَلِّطُ فِي الْأَحَادِيثِ: فَتَرَكْتُهُ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ**: «يُخْطِئُ»، **وَقَالَ الدُّولَابِيُّ**: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «سَيِّئُ الْحِفْظِ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ**: «يَهِمُ الْكَثِيرَ فِي حَدِيثِهِ».(١)

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص٢٣٦)، سَمِعْتُ أَحْمَدَ، يَقُولُ: (يَحْيَىٰ بْنُ سُلَيْمٍ: مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «شَرْحِ الْعُمْدَةِ» (ج٥ ص١٦٤): «رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، وَالْأَزْرَقِيُّ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ»، **وَفِيهِ نَظَرٌ، لِضَعْفِ الْحَدِيثِ، وَاضْطِرَابِهِ فِي أَسَانِيدِهِ، وَأَلْفَاظِهِ.**

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «دَرْءِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج٥ ص٢٣٩): (وَحَدِيثُ: الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ: يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ: هُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَرُوِيَ: مَرْفُوعًا، وَفِي رَفْعِهِ: نَظَرٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (ج٦ ص٤٣٢): «هَذَا مَوْقُوفٌ: صَحِيحٌ»، **وَلَمْ يُصِبْ.**

---

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٠٥٧)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج١٤ ص٤٧٠)، وَ«الْعِلَلَ الْكَبِيرَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ص٣٩٥)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٦ ص٣٦٦)، وَ«الْعِلَلَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج١٣ ص٣٤)، وَ«الْعِلَلَ» بِرِوَايَةِ: الْمَيْمُونِيِّ (ص١٠٥)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص١٠٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُوصِيرِيُّ فِي «إِتْحَافِ الْخَيَرَةِ الْمَهَرَةِ» (ج٣ ص١٩٠): (رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عُمَرَ: مَوْقُوفًا؛ بِإِسْنَادٍ الصَّحِيحِ)، **وَفِيهِ نَظَرٌ، لِاضْطِرَابِ الْحَدِيثِ.**

* وَرَوَاهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **قَالَ: (الرُّكْنُ يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ، كَمَا يُصَافِحُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ).**

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ

هَكَذَا: رُوِيَ مَوْقُوفًا.

وَلَفْظُهُ: مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ.

أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٣٢٣)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٨٩).

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، بِمَرَّةٍ، فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «ضَعِيفٌ، لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ:** «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ:** «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ:** «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ:** «لَيْسَ بقَوِيٍّ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ:** «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ الْبَرْقِيُّ:** «ضَعِيفٌ».[1]

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٧ ص٢٩٥)، وَ«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» بِرِوَايَةِ: عَبْدِ اللهِ (ج١ ص٢٥٦)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٥ ص١٦٤)، وَ«التَّارِيخَ» بِرِوَايَةِ: الدُّورِيِّ (ج١ ص١٠٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ص١٦١)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٢١٧)، وَ«الْمَعْرِفَةَ وَالتَّارِيخِ» لِابْنِ سُفْيَانَ (ج٣ ص٥٣)، وَ«تَمْيِيزَ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَضُعَفَائِهِمْ» لِلْبَرْقِيِّ (ص٥١)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج١٦ ص١٣٢).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج٢ ص٢٦): (كَانَ يَرْوِي عَنِ الثِّقَاتِ، مَا يُشْبِهُ حَدِيثَ: الْأَثْبَاتِ، فَيَجِبُ تَنَكُّبُ: رِوَايَتِهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٥٨): (لَهُ أَحَادِيثُ لَيْسَتْ بِالْكَثِيرَةِ، وَمِقْدَارُ مَا يَرْوِيهِ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ج٢ ص٩٦١): (عَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ الْمَكِّيُّ: ضَعِيفٌ، مِنَ السَّادِسَةِ، وَهُوَ الْفَدَكِيُّ عَلَىٰ الصَّوَابِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ» (ج٢ ص١٣١): (ضَعِيفٌ).

* وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ الْقَدَّاحُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **قَالَ: (إِنَّ الرُّكْنَ يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ).**

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ

أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٣٢٦).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، بِمَرَّةٍ، فِيهِ: عُثْمَانُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَاجٍ الْجَزَرِيُّ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: «لَا يُحْتَجُّ بِهِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ الْأَزْدِيُّ**: «يَتَكَلَّمُونَ فِي حَدِيثِهِ»، **وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ**: «لَا يُتَابَعُ فِي حَدِيثِهِ».[1]

* **وَكَذَلِكَ فِيهِ: سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ الْقَدَّاحُ**، لَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

---

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص١٢٠٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج٨ ص٩١٥)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٤ ص٢١٣).

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حِبَّانَ: «يَهِمُ فِي الْأَخْبَارِ»، **وَقَالَ السَّاجِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ**: «لَمْ يَكُنْ بِالْقَوِيِّ»، **وَقَالَ ابْنُ الْقَيْسَرَانِيِّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ**: «فِي حَدِيثِهِ: وَهْمٌ».(١)

* **وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ**: إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْخُوزِيُّ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ.(٢)

* **وَالْأَزْرَقِيُّ أَبُو الْوَلِيدِ**: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَزْرَقِيُّ، وَهُوَ لَيِّنُ الْحَدِيثِ، وَلَمْ نَرَ مَنْ تَرْجَمَ لَهُ عَلَىٰ التَّفْصِيلِ.

وَلَمْ يَذْكُرْهُ، إِلَّا الْحَافِظُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» (ج١ ص١٢٢)؛ إِلَّا فِي الْجُمْلَةِ؛ حَيْثُ قَالَ: (الْأَزْرَقِيُّ هُوَ أَبُو الْوَلِيدِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْأَزْرَقِيُّ، صَاحِبُ كِتَابِ: «**أَخْبَارِ مَكَّةَ**».

* وَقَدْ أَحْسَنَ فِي تَصْنِيفِ ذَلِكَ الْكِتَابِ غَايَةَ الْإِحْسَانِ، رَوَىٰ عَنْ جَدِّهِ: أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْرَقِيِّ...). اهـ.

* **وَلَيْسَ فِي هَذَا**؛ أَيُّ: تَوْثِيقٍ لَهُ؛ إِلَّا مُجَرَّدَ إِعْجَابِهِ بِكِتَابِ: «**أَخْبَارِ مَكَّةَ**» لِلْأَزْرَقِيِّ.

* وَقَدْ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٢٤)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص٤٠٢)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٢ ص٤٥٨)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (ص١٤٨)، وَ«تَذْكِرَةَ الْحُفَّاظِ» لِابْنِ الْقَيْسَرَانِيِّ (ص٣٤٦)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغْلَطَايِ (ج٥ ص٢٩٩).

(٢) انْظُرْ: «الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص١٣)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لَهُ (ج١ ص٣٣٦)، وَ«التَّارِيخَ الْأَوْسَطَ» لَهُ أَيْضًا (ج٣ ص٥٢٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج١ ص٢٣٣)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٣٠)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٩٤)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج١ ص٥١٠).

وَقَدْ تَقَدَّمَ، أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٥ ص٢٥٦)، فَلَمْ يَضْبِطْ ابْنُ سَاجٍ هَذَا الْأَثَرَ، وَلَمْ يَحْفَظْهُ، وَهُوَ كَثِيرُ الْمَنَاكِيرِ، وَالْبَلَاءُ مِنْهُ فِي هَذَا الْأَثَرِ، وَمِنْ غَيْرِهِ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٥ ص٢٥٦): قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حُدِّثْتُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **أَنَّهُ قَالَ: (الرُّكْنُ هُوَ يَمِينُ اللهِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ).**

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، بِمَرَّةٍ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ

وَأَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٩٣).

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ وَاهٍ، فِيهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ.

* **وَابْنُ جُرَيْجٍ**، مُدَلِّسٌ، وَهُوَ لَا يُسْقِطُ ذِكْرَ الْوَاسِطَةِ؛ إِلَّا لِكَوْنِهِ: مَجْرُوحًا.

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص١٢٢)؛ سُئِلَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، عَنْ تَدْلِيسِ: ابْنِ جُرَيْجٍ؟، فَقَالَ: (يُتَجَنَّبُ تَدْلِيسُهُ، فَإِنَّهُ فَاحِشُ التَّدْلِيسِ، لَا يُدَلِّسُ: إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ» (ج١ ص٥٣٢)؛ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: (ثِقَةٌ حَافِظٌ، وَرُبَّمَا حَدَّثَ: عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَدَلَّسَ أَسْمَاءَهُمْ).

* وَقَدِ اشْتَهَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، الَّذِينَ أَسْلَمُوا، وَهُمْ: ثِقَاتٌ، لَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ إِثْبَاتٍ، لِأَنَّ ذَلِكَ ثَبَتَ عَنْهُ.[1]

---

(١) **لَكِنَّهُ**: لَمْ يَكُنْ يَأْخُذُ مِنْ أَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ مُطْلَقًا، بَلْ هُوَ مُقِلٌّ، أَوْ مُتَوَسِّطٌ، فِي الْأَخْذِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

* **لِذَلِكَ**: لَا يُحْتَجُّ بِأَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي رَوَاهَا: ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَإِنَّهُ كَانَ يَنْقُلُ عَنْ أَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، وَخَاصَّةً: عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، وَهُوَ: «**ثِقَةٌ**»، وَقَدْ أَسْلَمَ.(١)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، قَالَ: (الصَّدَقَةُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، أَفْضَلُ مِنْهَا فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ).(٢)

* وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يَأْخُذُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ، مِنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ.

وَعَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قَالَ: سَأَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كَعْبَ الْأَحْبَارِ، وَأَنَا حَاضِرٌ، عَنِ الْعِلِّيِّينَ، فَقَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ: (هِيَ السَّمَاءُ السَّابِعَةُ، وَفِيهَا أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ).(٣)

* **وَرَوَاهُ مَرْفُوعًا**: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يُبْعَثُ**

---

(١) انْظُرْ: «نُزْهَةَ السَّامِعِينَ فِي رِوَايَةِ: الصَّحَابَةِ، عَنِ التَّابِعِينَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٠٦ و١٠٧ و١٠٨)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ (ج٢ ص٨٦٦ و٨٦٧)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ (ج٢ ص١٦٥)، وَ«حِلْيَةَ الْأَوْلِيَاءِ» لِأَبِي نُعَيْمٍ (ج٥ ص٣٨٠)، وَ«جَامِعَ الْبَيَانِ» لِلطَّبَرِيِّ (ج١٩ ص٤٤١)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج٤ ص٢٥١)، وَ«الْبِدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ» لَهُ (ج١ ص٢٢٦)، وَ«الْبَعْثَ وَالنُّشُورَ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ص٥٢٥)، وَ«تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ» لِابْنِ وَهْبٍ (ج٣ ص٤٣ و٤٤ و٢٩٩)، وَ«الْكَشْفَ وَالْبَيَانَ» لِلثَّعْلَبِيِّ (ج١٠ ص١٥٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «جُزْءٍ فِي رِوَايَةِ: الصَّحَابَةِ، عَنِ التَّابِعِينَ» (ص١٠٧-مُخْتَصَرُهُ) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ الْعَنْبَرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ السُّلَمِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «نُزْهَةِ السَّامِعِينَ» (ص١٠٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٨ ص١٩٠) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

* **وَهَذَا الْأَثَرُ**: مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ.

الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ لِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، وَعَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَهُوَ يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

وَأَلْفَاظُهُ: مُنْكَرَة بِمَرَّةٍ.

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٨٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ الْمَخْزُومِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ عَنْهُ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ:** «لَا يُتَابَعُ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ حَدِيثِهِ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ:** «أَحَادِيثُ: عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ: مَنَاكِيرُ».(١)

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٦ ص٣٩٧): (الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ بِإِسْنَادٍ، لَا يَثْبُتُ، وَالْمَشْهُورُ: إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «جَامِعِ الْمَسَائِلِ» (ج٣ ص١٦٣): (وَكَذَلِكَ: الْأَثَرُ الَّذِي يُرْوَىٰ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ»).

* **لِذَلِكَ:** فَلَا نَحْتَاجُ إِلَىٰ تَأْوِيلِ هَذَا الْأَثَرِ، بَعْدَ ثُبُوتِ ضَعْفِهِ، لِأَنَّ تَأْوِيلَهُ مِنَ التَّكَلُّفِ فِي الدِّينِ.

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٤٤٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٢ ص٣٠٢)، وَ«السُّنَنَ الْكُبْرَىٰ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج٢ ص٤٦١)، وَ(ج٥ ص١٥٨)، وَ«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» بِرِوَايَةِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ (ج١ ص٥٦٧).

* وَالتَّأْوِيلَاتُ الَّتِي تَكَلَّمَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، لَا حَاجَةَ لَنَا بِهَا فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.(١)

* وَإِذَا عَرَفْتَ بُطْلَانَ هَذَا الْحَدِيثِ: «**الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ، فِي الْأَرْضِ**».

* وَأَنَّهُ لَا دَاعِيَ، لِتَفْسِيرِهِ، أَوْ تَأْوِيلِهِ، لِأَنَّ التَّفْسِيرَ: فَرْعٌ لِتَصْحِيحِهِ، وَهَذَا بَاطِلٌ.

* **فَكَانَ يُغْنِي الْحَافِظَ ابْنَ رَجَبٍ، فِي «الذَّيْلِ عَلَىٰ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج١ ص٢٨٥)**، عَنْ تَأْوِيلِ، مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ الْفَاعُوسِ(٢) الْحَنْبَلِيِّ، أَنَّهُ كَانَ: يَقُولُ: «**الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ، حَقِيقَةً**»، بِأَنَّ الْمُرَادَ: يَمِينُهُ: أَنَّهُ مَحَلُّ الِاسْتِلَامِ وَالتَّقْبِيلِ، وَأَنَّ

---

(١) انْظُرْ: «الرَّدَّ عَلَىٰ بِشْرٍ الْمَرِيسِيِّ» لِلدَّارِمِيِّ (ص٢٦٦)، وَ«تَأْوِيلَ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ قُتَيْبَةَ (ص٤٠٥)، وَ«الْفَتَاوَىٰ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج٣ ص٤٣)، وَ(ج٦ ص٥٨٠)، وَ(ج٣٣ ص١٨٤)، وَ«تَلْبِيسَ الْجَهْمِيَّةِ» لَهُ (ج٦ ص١٣٧ و١٥٦)، وَ«دَرْءَ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» لَهُ أَيْضًا (ج٥ ص٢٣٩)، وَ«جَامِعَ الْمَسَائِلِ» لَهُ أَيْضًا (ج٨ ص١٩٤)، وَ«التَّأْوِيلَاتِ» لِأَبِي يَعْلَىٰ (ص١٧٨)، وَ«عِدَّةَ الصَّابِرِينَ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ص٨٣)، وَ«بَدَائِعَ الْفَوَائِدِ» لَهُ (ج٢ ص٣٩٦)، وَ«شَرْحَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ بَطَّالٍ (ج٤ ص٢٧٨)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١١ ص٣٧٢)، وَ«السِّيَرَ» لَهُ (ج١٩ ص٥٢٣).

(٢) **الْفَاعُوسُ**: هُوَ اسْمُ الْأَفْعَىٰ.

انْظُرْ: «لِسَانَ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج٦ ص١٦٥).

* **وَالْفَاعُوسُ**: هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْفَاعُوسِ، أَبُو الْحَسَنِ الْبَغْدَادِيُّ، الْإِسْكَافُ.

انْظُرْ: «الذَّيْلَ عَلَىٰ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج١ ص٣٨٢)، وَ«الْمَقْصَدَ الْأَرْشَدَ» لِابْنِ مُفْلِحٍ (ج٢ ص٣٦٧)، وَ«الْمَنْهَجَ الْأَحْمَدَ» لِلْعُلَيْمِيِّ (ج٣ ص١٠٥)، وَ«الدُّرَّ الْمُنَضَّدَ» لَهُ (ج١ ص٢٤١)، وَ«الْعِبَرَ فِي خَبَرِ مَنْ غَبَرَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٤١٦)، وَ«شَذَرَاتِ الذَّهَبِ» لِابْنِ الْعِمَادِ (ج٤ ص٦٤)، وَ«الْكَامِلَ فِي التَّارِيخِ» لِابْنِ الْأَثِيرِ (ج٨ ص٣٢٥)، وَ«مُعْجَمَ الشُّيُوخِ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج٢ ص٧٦١)، وَ«الْمُنْتَظَمَ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج١٠ ص٧).

هَذَا الْمَعْنَىٰ: هُوَ حَقِيقَةٌ، فِي هَذَا الْمَعْنَىٰ، فِي هَذِهِ الصُّورَةِ، وَلَيْسَ مَجَازًا، وَلَيْسَ فِيهِ مَا يُوهِمُ الصِّفَةَ الذَّاتِيَّةَ، أَصْلًا.

قُلْتُ: وَهَذَا التَّأْوِيلُ فِيهِ نَظَرٌ، وَهُوَ خَطَأٌ، وَلَا يَحْتَاجُ هَذَا الْقَوْلُ: هَذَا التَّأْوِيلَ، وَلَا غَيْرَهُ.

* وَعَلَىٰ قَوْلِ: ابْنِ الْفَاعُوسِ الْحَنْبَلِيِّ، إِنْ صَحَّ، أَنَّهُ، كَانَ يَقُولُ: «**الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ، حَقِيقَةً**».

* فَإِذَا كَانَ حَقِيقَةً، لَزِمَ أَنْ يَكُونَ: «**الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ**»، يَدَ اللهِ تَعَالَىٰ، الَّتِي هِيَ صِفَتُهُ، وَهَذَا بَاطِلٌ، وَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَىٰ قَائِلِهِ، كَائِنًا مَنْ كَانَ.[1]

فَهُوَ: حَدِيثٌ بَاطِلٌ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ.

❁ ❁ ❁

(١) انْظُرِ: «الذَّيْلَ عَلَىٰ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج١ ص٣٨٢).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ؛ حَدِيثِ: «جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، بِمَنْزِلَةِ يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهِ عِبَادَهُ».

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْحَجَرُ بِمَنْزِلَةِ: يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهِ عِبَادَهُ).

حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، بَاطِلٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ خَلَّادٍ فِي «الْفَوَائِدِ» (ص١٠٥)، وَ(ق/ ٢٢٤/ ط)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٦ ص٣٢٩)، وَابْنُ الْمُحِبِّ الْمَقْدِسِيُّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج٢ ص٧٨٢)، وَ(ق/ ٣٧/ ط)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ»[1] (ج١ ص٣٤٢)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ بِأَصْبَهَانَ» (ج٢ ص٣٦٦)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج٢ ص٥٧٥) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَىٰ: إِسْحَاقُ بْنُ بِشْرٍ الْكَاهِلِيُّ، يَضَعُ الْحَدِيثَ وَيَكْذِبُ.[2]

---

(١) **فِي تَرْجَمَةِ**: إِسْحَاقِ بْنِ بِشْرٍ الْكَاهِلِيِّ، وَاسْتَنْكَرَ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثَ.

(٢) انْظُرْ: «تَنْزِيهَ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الْأَخْبَارِ الشَّنِيعَةِ الْمَوْضُوعَةِ» لِابْنِ عِرَاقَ (ج١ ص٣٦)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص١٨٦)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٢ ص٤٦)، وَ«الْعِلَلَ الْمُتَنَاهِيَةَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٢ ص٥٧٥).

قَالَ عَنْهُ الدَّارَقُطْنِيُّ: «يَضَعُ الْحَدِيثَ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج٧ ص٣٣٩)؛ فِي تَرْجَمَةِ إِسْحَاقَ الْكَاهِلِيِّ، هَذَا: (يَرْوِي عَنْ مَالِكٍ وَغَيرِهِ، مِنَ الرُّفَعَاءِ: أَحَادِيثَ: مُنْكَرَةً).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «دِيوَانِ الضُّعَفَاءِ» (ص٢٧): (إِسْحَاقُ بْنُ بِشْرٍ الْكَاهِلِيُّ: كَذَّابٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج٢ ص٥٧٥): (هَذَا حَدِيثٌ: لَا يَصِحُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ بَشِيرٍ: قَدْ كَذَّبَهُ: أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَغَيْرُهُ، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هُوَ فِي عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٢ ص١٨٦): (وَإِسْحَاقُ بْنُ بِشْرٍ الْكَاهِلِيُّ: فَقَدْ رَوَىٰ غَيْرَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَهُوَ فِي عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ).

وَبِهِ أَعَلَّهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج١ ص٢٥٧).

الثَّانِيَةُ: أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السِّنْدِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، مُخَلِّطٌ[1]، وَاتَّهَمَهُ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج١ ص٨٤)؛ فِيمَا رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَهَذِهِ مِنْهَا.

---

(١) انْظُرِ: «الْمَوْضُوعَاتِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٣ ص١٣٢)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص١٣٥)، وَ«الْكَشْفَ الْحَثِيثَ عَمَّنْ رُمِيَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ» لِلْحَلَبِيِّ (ص٦٣)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص١٨٨)، وَ«ديوان الضُّعَفَاءَ» لَهُ (ص٢٧).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١٠ ص٢٢٤)؛ بَعْدَمَا أَخْرَجَ جُمْلَةً، مِنْ مَنَاكِيرِ: أَبِي مَعْشَرٍ السِّنْدِيُّ: (وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، كُلُّهَا: غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ).

فَهُوَ: حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَيَسْتَحِيلُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ.

وَأَوْرَدَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج١ ص٢٥٧).

وَذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْمُحِبِّ الْمَقْدِسِيُّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج٢ ص٨٧٤).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ بِشْرَانَ فِي «الْبِشْرَانِيَّاتِ» (ج١ ص٢٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بْنِ بِشْرٍ الْكُوفِيِّ[1]، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(الْحَجَرُ يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فِي الْأَرْضِ يُصَافِحُ بِهِ عِبَادَهُ)**.

حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

* **وَالْإِسْنَادُ فِيهِ**: وَهْمٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، فِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ بِشْرٍ الْكَاهِلِيُّ، وَهُوَ يَضَعُ الْحَدِيثَ، كَذَّابٌ.[2]

* وَفِيهِ: نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو مَعْشَرٍ السِّنْدِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَاخْتَلَطَ، اخْتِلَاطًا، شَدِيدًا، وَاضْطَرَبَ حَدِيثُهُ، حَتَّىٰ ظَنَّ عَدَدٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ: أَنَّهُ يَضَعُ الْحَدِيثَ.

---

(١) لَعَلَّهُ: وَقَعَ وَهْمٌ هُنَا فِي الْمَطْبُوعِ فِي «الْأَمَالِي» (ج١ ص٢٩)؛ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ، يُعْرَفُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ بِشْرٍ الْكَاهِلِيِّ.

وَلِذَلِكَ: عَزَاهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج١ ص٢٥٧)؛ إِلَىٰ ابْنِ بِشْرَانَ فِي «الْأَمَالِي» (ق/ ٣/ ط)، مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ بِشْرٍ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ الْمَدَائِنِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(٢) انْظُرْ: «الْكَشْفَ الْحَثِيثَ عَمَّنْ رُمِيَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ» لِلْحَلَبِيِّ (ص٦٣).

* فَنَجِيحٌ أَبُو مَعْشَرٍ السِّنْدِيُّ، تَعْرِفُ وَتُنْكِرُ، لَا يَسْوَىٰ حَدِيثُهُ شَيْئًا. (١)

فَحَدِيثُهُ: هَذَا، حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا، لِأَنَّهُ لَا يَحْفَظُ الْأَسَانِيدَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «لَهُ أَحَادِيثَ مَنَاكِيرُ»، **وَقَالَ الْبُخَارِيُّ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يُخَالِفُ فِي حَدِيثِهِ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ السَّاجِيُّ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ**: «لَا يَسْوَىٰ حَدِيثُهُ شَيْئًا». (٢)

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج١ ص٨٤)؛ عَنْ نَجِيحٍ أَبِي مَعْشَرٍ السِّنْدِيِّ: (رَوَىٰ عَنْ نَافِعٍ، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو: الْمَوْضُوعَاتِ، لَا شَيْءَ).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٥٢ ص٢١٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْحِمْصِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٦٠١ و٦٠٣ و٦٠٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٣ ص١٥٧)، وَ«الْمُنْتَخَبَ مِنَ الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» لِلْخَلِيلِيِّ (ج١ ص٣٠٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص٣٧٦)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لَهُ (ج٨ ص١١٤)، وَ«التَّارِيخَ الْأَوْسَطَ» لَهُ أَيْضًا (ج٤ ص٦٤٢)، وَ«تَارِيخَ مَدِينَةِ السَّلَامِ» لِلْخَطِيبِ، بِرِوَايَةِ: الْغَازِي (ج١٥ ص٥٩٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٦ ص٢٠٥).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٦٠١ و٦٠٣ و٦٠٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص٣٧٦)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لَهُ (ج٨ ص١١٤)، وَ«التَّارِيخَ الْأَوْسَطَ» لَهُ أَيْضًا (ج٤ ص٦٤٢)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٦٩٤)، وَ«تَارِيخَ مَدِينَةِ السَّلَامِ» لِلْخَطِيبِ (ج١٥ ص٥٩٦)؛ بِرِوَايَةِ: الْغَازِي، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٩ ص٣٢٢)، وَ«الْعِلَلَ الْكَبِيرَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ص٤٢٣).

أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **(الْحَجَرُ يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ)**.

حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْكَلَاعِيُّ، وَهُوَ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فِي الْحَدِيثِ، فَهُوَ مَجْهُولٌ.

* **وَفِيهِ كَذَلِكَ: يُونُسُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ**، لَا يُعْرَفُ حَالُهُ أَيْضًا، فَهُوَ: مَجْهُولٌ.

* وَأَبُو مَعْشَرٍ نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السِّنْدِيُّ، ضَعِيفٌ، كَانَ لَا يَحْفَظُ الْأَسَانِيدَ، لِذَلِكَ: لَهُ مَنَاكِيرُ فِي الْحَدِيثِ.(١)

* وَاتَّهَمَهُ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ» (ج١ ص٨٤)؛ فِيمَا رَوَاهُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَهَذِهِ مِنْهَا.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج١٠ ص٢٢٤)؛ بَعْدَمَا أَخْرَجَ جُمْلَةً: مِنْ مَنَاكِيرِ أَبِي مَعْشَرٍ السِّنْدِيِّ: (وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ: كُلُّهَا: غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ).

* وَهَذَا الْحَدِيثُ: لَا يُعْرَفُ، مِنْ حَدِيثِ: أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيِّ، وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِمَا: لَا يَصِحُّ.

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١٣ ص٦٠١ و٦٠٣ و٦٠٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٣ ص١٥٧)، وَ«الْمُنْتَخَبَ مِنَ الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» لِلْخَلِيلِيِّ (ج١ ص٣٠٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص٣٧٦).

* **وَإِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا مِنْ حَدِيثِ**: إِسْحَاقَ بْنِ بِشْرٍ الْكَاهِلِيِّ، وَهُوَ يَضَعُ الْحَدِيثَ.(١)

* **وَأَبُو عَلِيٍّ**: وَهُوَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَهْوَازِيُّ، مُتَّهَمٌ، وَلَهُ مَنَاكِيرُ، وَغَرَائِبُ، بَلْ هُوَ حَاطِبُ لَيْلٍ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، بِمِثْلِ: هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، فِي الْأُصُولِ.(٢)

رَوَىٰ عَنْهُ: الْخَطِيبُ، وَالْكَتَّانِيُّ، وَنَصْرٌ الْمَقْدِسِيُّ، وَالْحِنَّائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

كَانَ يَرْوِي أَحَادِيثَ: ضَعِيفَةً، وَبَاطِلَةً، فِي «الصِّفَاتِ»، وَيَتَمَسَّكُ بِهَا.(٣)

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج١٨ ص١٥)؛ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيِّ: (أَلَّفَ كِتَابًا، طَوِيلًا، فِي «الصِّفَاتِ»، فِيهِ كَذِبٌ). اهـ.

* **فَهَذَا الْحَدِيثُ**: الْمُنْكَرُ، مِنْ عَمَلِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَهْوَازِيِّ.

قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج١ ص٥٧): (فَالْحَدِيثُ: بَاطِلٌ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ).

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (ص١٥٠).

* **وَلِلْعِلْمِ**: فَإِنَّ الْمُقَلِّدِينَ، الْمُتَعَالِمِينَ، بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ: مِنْ ضُعَفَاءِ الْعُقُولِ، وَحَمْقَىٰ النُّفُوسِ، مِمَّنْ يَنْتَسِبُونَ إِلَىٰ الْعِلْمِ فِي زَمَانِنَا هَذَا.(٤)

---

(١) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص١٨٦).

(٢) **صَاحِبُ**: التَّصَانِيفِ، الْمَشْهُورَةِ.

(٣) انْظُرْ: «الضَّعِيفَةَ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ج١ ص٢٥٧)، وَ«تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج١٣ ص١٤٣)، وَ«تَبْيِينِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي» لَهُ (ص٤١٦)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١٨ ص١٣)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج٩ ص٦٧٧)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٩٣)، وَ«تَهْذِيبَ تَارِيخِ دِمَشْقَ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج٤ ص١٩٨).

(٤) **مِثْلُ**: «**رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَأَتْبَاعِهِ**»، وَ«**عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، وَأَتْبَاعِهِ**»، وَ«**مُحَمَّدِ سُرُورٍ، وَأَتْبَاعِهِ**»، وَ«**حَسَنِ الْبَنَّا، وَأَتْبَاعِهِ**»، وَ«**سَيِّدِ قُطْبٍ، وَأَتْبَاعِهِ**»، **وَغَيْرِهِمْ**.

* **يَسْلُكُونَ**: مَسْلَكَ، أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، عَلَىٰ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ بِبِدَعِهِمْ، وَدَسِّهِمْ لِلْبَاطِلِ فِي الدِّينِ.

* **فَيَتَمَسَّكُونَ بِكُلِّ مَا قِيلَ**: إِنَّهُ حَدِيثٌ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، فَيَأْخُذُونَ بِالْمَعْلُولِ فِي الْأُصُولِ، وَالْمُفْتَرَىٰ فِي الْفُرُوعِ.

* **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ**: إِنَّ هَذَا: هُوَ حَدِيثٌ، مُنْكَرٌ، قَالُوا: أَوَ لَيْسَ، وَقَدْ قِيلَ، بِأَنَّهُ: حَدِيثٌ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، وَصَحَّحَهُ عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ!.

* وَيَزْعُمُونَ أَنَّ فِعْلَهُمْ هَذَا مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنَسُوا الْحَدِيثَ، الْمُجْمَعُ عَلَىٰ تَوَاتُرِهِ، **وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: (إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَىٰ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)**.(١)

* فَتَرَاهُمْ: يَسْرُدُونَ الْأَحَادِيثَ الْمَعْلُولَةَ، وَالْمُنْكَرَةَ: فِي دُرُوسِهِمْ، وَإِذَاعَاتِهِمْ، وَقَنَوَاتِهِمْ، وَجَامِعَاتِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ وَلَا يُبَالُونَ، وَلَا يَخَافُونَ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ: لِيَغُشُّوا بِهَا: الْهَمَجَ وَالرَّعَاعَ مِنَ النَّاسِ، لِيُوهِمُوهُمْ بِمَحَبَّةِ الدَّعْوَةِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَهُمْ: يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ: كَاذِبُونَ فِي دَعْوَتِهِمُ الْفَاشِلَةِ.(٢)

* مَحَبَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَدَعْوَتُهُ، لَا تَحْصُلُ بِالْكَذِبِ عَلَيْهِ، وَلَا بِغِشِّ أُمَّتِهِ.

* **وَهُوَ ﷺ**: لَمْ يَتَكَلَّمْ بِمَا يُنَاقِضُهُ الْعَقْلُ الصَّحِيحُ، وَالْكِتَابُ الْمُبِينُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٩١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٤) مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه.

* **فَالْكَذِبُ عَاقِبَتُهُ**: وَخِيمَةٌ، وَعَاقِبَةُ الْكَذِبِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَشَدُّ مِنْ عَاقِبَةِ الْكَذِبِ عَلَىٰ غَيْرِهِ، لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَىٰ ذَلِكَ مِنْ مَفَاسِدَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(٢) فَهَذَا شَأْنُ الْمُقَلِّدَةِ، بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ فِي الْعَالَمِ كُلِّهِ، يُحَارِبُونَ الدِّينَ، بِاسْمِ الدِّينِ، وَالْوَيْلُ فِي الْقُبُورِ.

* فَلْيَرْبَأِ الْعَاقِلُ بِنَفْسِهِ، عَنْ نِسْبَةِ شَيْءٍ إِلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ، تَكُونُ الزَّنَادِقَةُ، قَدْ دَسَّتْهُ فِي الْإِسْلَامِ، لِإِفْسَادِ شَرْعِ اللهِ تَعَالَىٰ الطَّاهِرِ، لَكِنْ، هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ.

* **وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ**: كَانَ ظَهِيرًا لِلزَّنَادِقَةِ، وَالرَّافِضَةِ، غَاشًّا لِأُمَّةِ الرَّسُولِ ﷺ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «الرُّكْنُ، يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ».

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: (يَأْتِي الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ[1]، لَهُ لِسَانٌ، وَشَفَتَانِ: يَتَكَلَّمُ، فِيمَنْ اسْتَلَمَهُ بِالنِّيَّةِ، وَهُوَ يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٢١١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج١ ص٤٥٧)، وَابْنُ شَاهِينَ[2] فِي «التَّرْغِيبِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (ص٣٠١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج١ ص١٧٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج٢ ص٦٢)، وَالْكَلَابَاذِيُّ فِي «بَحْرِ الْفَوَائِدِ» (ج١ ص٣٢٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٢٢١)، وَالْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج٢ ص١٦)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (٩٤٥) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيِّ، وَسُرَيْحِ بْنِ

---

(١) **أَبُو قُبَيْسٍ**: بِلَفْظِ، التَّصْغِيرِ: هُوَ اسْمُ الْجَبَلِ الْمُشْرِفِ، عَلَىٰ مَكَّةَ.

انْظُرْ: «مُعْجَمَ الْبُلْدَانِ» لِلْحَمَوِيِّ (ج١ ص٨٠ و٨١)، وَ(ج٤ ص٣٠٨).

(٢) وَقَعَ وَهْمٌ فِي سَنَدِ ابْنِ شَاهِينَ فِي «التَّرْغِيبِ» (ص٢٠١)؛ عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ: وَهُوَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو.

النُّعْمَانَ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ الْمَخْزُومِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: «ضَعَّفُوهُ»، **وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ**: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «أَحَادِيثُهُ مَنَاكِيرُ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ**: «يُخْطِئُ»، **وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ**: «سَيِّئُ الْحِفْظِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «ضَعِيفٌ».(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٣٨)؛ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ: (أَحَادِيثُهُ: عَلَيْهَا الضَّعْفُ: بَيِّنٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٣ ص٣٣٤): (لَا يُتَابَعُ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ حَدِيثِهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج١ ص١٧٧): (لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، إِلَّا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُؤَمَّلٍ).

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٧ ص٣٣٠)، وَ«الْعِلَلَ وَمَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» بِرِوَايَةِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ (ج١ ص٥٦٧)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٥ ص١٧٥)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٢١٧)، وَ«دِيْوَانَ الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص٢٣٠)، وَ«السُّنَنَ الْكُبْرَىٰ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج٢ ص٤٦١)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٢ ص١٣٧)، وَ«التَّمْهِيدَ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج٢ ص١٠٢)، وَ«أَسْمَاءَ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ شَاهِينَ (ص٢٣٩)، وَ«السُّنَنَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج٤ ص٥٥)، وَ«الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج٧ ص٢٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج٢ ص١٦٢): (وَفِي إِسْنَادِ الْحَدِيثِ: ضَعْفٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص١٣٨)؛ بَعْدَمَا ذَكَرَ جُمْلَةً: مِنْ مَنَاكِيرِهِ: (وَهَذَا مَعَ مَا أَمْلَيْتُ مِنْ أَحَادِيثِ: ابْنِ مُؤَمَّلٍ؛ كُلُّهَا غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ).

وَالْحَدِيثُ: صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، **وَخَالَفَهُ الذَّهَبِيُّ؛ وَقَالَ**: «فِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ؛ وَهُوَ: وَاهٍ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج٢ ص٨٤): (وَهَذَا لَا يَثْبُتُ، قَالَ أَحْمَدُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ أَحَادِيثُهُ: مَنَاكِيرُ).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٦ ص٣٩٧): (رُوِيَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِإِسْنَادٍ لَا يَثْبُتُ، وَالْمَشْهُورُ، إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ).

*** وَلَا يَصِحُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.**

*** هَكَذَا**: رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ جَزَرَةُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَوْهَرِيُّ، وَعَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ هَيْثَمِ الدَّيْرَعَاقُولِيُّ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ.

وَهُوَ: الصَّوَابُ، مِنْ مُسْنَدِ: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو.

وَخَالَفَهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ**: (**يُبْعَثُ**

الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ لِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، وَعَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَهُوَ يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

هَكَذَا: جَعَلَهُ، مِنْ مُسْنَدِ: ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مُنْكَرٌ.

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٨٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فِي الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

فَجَعَلَهُ: مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ، **وَالصَّحِيحُ:** أَنَّهُ مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو.

* وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ الْمَخْزُومِيُّ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يُخَلِّطُ.(١)

قَالَ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» (ج١ ص٥٦٧): (أَحَادِيثُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ: مَنَاكِيرُ).

فَهُوَ: حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ» (ج٩ ص٥٨٩).

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج٢ ص١٩٤)؛ ثُمَّ قَالَ: «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ»، وَفِيهِ نَظَرٌ.

* وَأَوَّلَهُ عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، بِتَأْوِيلٍ غَيْرِ صَحِيحٍ.

---

(١) انْظُرْ: «الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٢ ص٣٠٢).

* وَلَوْ كَانَ ثَابِتًا، لَمْ نَحْتَجْ إِلَىٰ تَأْوِيلِهِ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ نَفْسُهُ، مَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ الْحَجَرُ صِفَةً للهِ تَعَالَىٰ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «**يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ**»، فَتَقْيِيدُهُ بِالْأَرْضِ، يَمْنَعُ إِرَادَةَ الصِّفَةِ الْحَقِيقِيَّةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «دَرْءِ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج٣ ص٣٨٤): (وَمِنَ الْأَخْبَارِ: مَا يَكُونُ ظَاهِرُهُ، يُبَيِّنُ الْمُرَادَ بِهِ، لَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ دَلِيلٍ يَصْرِفُهُ عَنْ ظَاهِرِهِ.

* **وَلَكِنْ يَظُنُّ قَوْمٌ**: أَنَّهُ مِمَّا يَفْتَقِرُ إِلَىٰ تَأْوِيلٍ، كَقَوْلِهِ: «**الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ: يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ، فَمَنْ صَافَحَهُ، وَقَبَّلَهُ فَكَأَنَّمَا صَافَحَ اللهَ، وَقَبَّلَ يَمِينَهُ**».

* فَهَذَا الْخَبَرُ لَوْ صَحَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَكُنْ ظَاهِرُهُ، أَنَّ الْحَجَرَ: «**صِفَةٌ**» للهِ تَعَالَىٰ، بَلْ هُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ لَيْسَ: «**صِفَةً**» للهِ تَعَالَىٰ، لِقَوْلِهِ: «**يَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ**»، فَقَيَّدَهُ فِي الْأَرْضِ.

* وَلِقَوْلِهِ: «**فَمَنْ صَافَحَهُ فَكَأَنَّمَا صَافَحَ اللهَ تَعَالَىٰ**»، وَالْمُشَبَّهُ، لَيْسَ هُوَ الْمُشَبَّهُ بِهِ.

* وَإِذَا كَانَ صَرِيحًا، فِي أَنَّهُ لَيْسَ: «**صِفَةً**» للهِ تَعَالَىٰ، لَمْ يُحْتَجْ إِلَىٰ تَأْوِيلٍ يُخَالِفُ ظَاهِرَهُ.[1]

---

(١) وَانْظُرْ: «تَأْوِيلَ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ قُتَيْبَةَ (ص١٤٥)، وَ«الرَّدَّ عَلَىٰ بِشْرٍ الْمَرِيسِيِّ» لِلدَّارِمِيِّ (ص١٥٦)، وَ«ذَيْلَ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج١ ص١٧٤ و١٧٥)، وَ«سِيَرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١٩ ص٥٢٢ و٥٢٣)، وَ«دَرْءَ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج٥ ص٢٣٦)، وَ«الْفَتَاوَىٰ» لَهُ (ج٣ ص٤٤)، وَ(ج٦ ص٣٩٧ و٣٩٨)، وَ(الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج٢ ص٨٦٢).

* وَنَظَائِرُ هَذَا كَثِيرَةٌ، مِمَّا يَكُونُ فِي الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ، مَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ لَمْ يُرَدْ بِهِ الْمَعْنَىٰ الْبَاطِلُ، فَلَا يَحْتَاجُ نَفْيُ ذَلِكَ: إِلَىٰ دَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ، وَلَا تَأْوِيلٍ يُخْرِجُ اللَّفْظَ عَنْ مَوْجِبِهِ وَمُقْتَضَاهُ). اهـ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ؛ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: «الْحَجَرُ فِي الْأَرْضِ، يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى الْحَجَرِ، فَقَدْ بَايَعَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ؛ أَلَّا يَعْصِيَهُ».

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْحَجَرُ فِي الْأَرْضِ، يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ مَسَحَ يَدَهُ عَلَىٰ الْحَجَرِ، فَقَدْ بَايَعَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَلَّا يَعْصِيَهُ).

حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، بَاطِلٌ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «مُنْتَخَبِ الْفَوَائِدِ الصِّحَاحِ الْعَوَالِي» (ص١٣٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَالِمٍ الْعَلَاءِ بْنِ مَسْلَمَةَ الرَّوَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبَانَ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ الْبَصْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُظْلِمٌ بِمَرَّةٍ، فِيهِ الْعَلَاءُ بْنُ مَسْلَمَةَ الرَّوَّاسُ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ: فَهَذَا كَذَّابٌ، قَالَ ابْنُ طَاهِرٍ: «**كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ**».[1]

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «دِيوَانِ الضُّعَفَاءِ» (ص٢٨٠): (الْعَلَاءُ بْنُ مَسْلَمَةَ الرَّوَّاسُ: مُتَّهَمٌ، لَا يُوْثَقُ بِهِ).

---

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص١٠٥)، وَ«تَنْزِيهَ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الْأَخْبَارِ الشَّنِيعَةِ الْمَوْضُوعَةِ» لِابْنِ عِرَاقَ (ج١ ص٨٥)، وَ«الْمَوْضُوعَاتِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٢ ص٢٩٨)، وَ«الْكَشْفَ الْحَثِيثَ عَمَّنْ رُمِيَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ» لِلْحَلَبِيِّ (ص١٨٣).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج٢ ص١٧٧): (يَرْوِي: عَنْ الْعِرَاقِيِّينَ، الْمَقْلُوبَاتِ، وَعَنِ الثِّقَاتِ: الْمَوْضُوعَاتِ، لَا يَحِلُّ الِاحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ).

* **وَفِيهِ أَيْضًا: عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الْعَبْدِيُّ**، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ الدَّارَقُطْنِيُّ: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكٌ»، **وَقَالَ أَحْمَدُ**: «تَرَكْنَا حَدِيثَهُ».[1]

* **وَفِيهِ: أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ الْعَبْدِيُّ**، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.[2]

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ج١ ص٥٩): «مَتْرُوكٌ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج٣ ص٨٠٧): «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ».

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: (هَذَا حَدِيثٌ: غَرِيبٌ، مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ.

* **تَفَرَّدَ بِرِوَايَتِهِ عَنْهُ**: أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الْعَبْدِيُّ، وَلَا نَحْفَظُهُ؛ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ: أَبِي الرَّوَّاسِ). اهـ.

❁ ❁ ❁

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص١٨٩)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (٤٦١)، وَ«الْكَشْفَ الْحَثِيثَ عَمَّنْ رُمِيَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ» لِلْحَلَبِيِّ (ص١٩٥)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (٣٦١).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢ ص١٩)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص٢٩)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٧)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لَهُ (ج١ ص١٠).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ، حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «مَنْ فَاوَضَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَإِنَّمَا يُفَاوِضُ: يَدَ الرَّحْمَنِ».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ فَاوَضَ[1] الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَإِنَّمَا يُفَاوِضُ يَدَ الرَّحْمَنِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، وَهُوَ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ الَّتِي لَا يُحْتَجُّ بِهَا فِي شَرْعِنَا

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ج٤ ص١٨٢)، وَتَقِيُّ الدِّينِ الْمَالِكِيُّ فِي «شِفَاءِ الْغَرَامِ بِأَخْبَارِ الْبَلَدِ الْحَرَامِ» (ج١ ص٢٧٧)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «النَّقْضِ عَلَىٰ بِشْرٍ الْمَرِيسِيِّ» (٩٩)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج١ ص٨٧ و١٣٨ و٢٨١)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٣ ص٧٧)، وَالْجَنَدِيُّ فِي «فَضَائِلِ مَكَّةَ» (ق/ ٢١٠/ ط- الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَىٰ لِلْمَخْطُوطَاتِ، ط: الثَّانِيَةُ، الْمَجْمُوعَةُ: «١٥»، إِعْدَادُ: أَهْلِ الْأَثَرِ؛ بِمَمْلَكَةِ الْبَحْرَينِ)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «مَسْأَلَةِ الطَّائِفِينَ» (١٥)، وَابْنُ بِشْرَانَ فِي «الْبِشْرَانِيَّاتِ» (١١٣٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج٨ ص٢٠١) مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ هِشَامٍ، يَسْأَلُ: عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ... فَذَكَرَهُ بِأَلْفَاظٍ عِنْدَهُمْ.

---

(١) **فَاوَضَ**: أَيْ: لَامَسَ، وَخَالَطَ، مِنْ مُفَاوَضَةِ الشَّرِيكَيْنِ، وَتَفْوِيضُ كُلٍّ مِنْهُمَا إِلَىٰ صَاحِبِهِ.
وَانْظُرْ: «شِفَاءَ الْغَرَامِ» لِتَقِيِّ الدِّينِ الْمَالِكِيِّ (ج١ ص٢٧٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ الْعَنْسِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، مُخَلِّطٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.(١)

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص٦٧): (إِسْمَاعِيلُ بنُ عَيَّاشٍ، مَعَ جَلَالَتِهِ، إِذَا انْفَرَدَ، لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ: لِسُوءِ حِفْظِهِ).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ: مَا رَوَىٰ عَنِ الشَّامِيِّينَ صَحِيحٌ، وَمَا رَوَىٰ عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ؛ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ).(٢)

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٦ ص٢٦٤): (وَكَذَلِكَ قَالَهُ الْبُخَارِيُّ، وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْحُفَّاظِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص ١٤٢): (إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشِ بْنِ سُلَيْمٍ الْعَنْسِيُّ، الْحِمْصِيُّ: صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، مُخَلِّطٌ فِي غَيْرِهِمْ).

* **وَفِيهِ: حُمَيْدُ بْنُ أَبِي سُوَيْدٍ الْمَكِّيُّ**، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، مَجْهُولٌ، يَرْوِي عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ: الْأَبَاطِيلَ.(٣)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج٣ ص٧٧)؛ عَنْ حُمَيْدٍ الْمَكِّيِّ هَذَا: (وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، غَيْرُ مَحْفُوظَاتٍ، الَّتِي يَرْوِيهَا عَنْهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ» (ج٥ ص٢٧٢): «هَذَا حَدِيثٌ: غَرِيبٌ».

---

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٤٢)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج١ ص٤٧٢).

(٢) انْظُرْ: «السُّنَنَ الْكُبْرَىٰ» لِلبَيْهَقِيِّ (ج٦ ص٢٦٤)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج١ ص٤٧٢).

(٣) انْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٦١٣)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (١٧٧٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٣ ص٥٨٩).

وَأَوْرَدَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْمُلَقِّنِ فِي «التَّوْضِيحِ» (ج١١ ص٤٠٩)، وَعَزَاهُ إِلَىٰ الْجَنَدِيِّ فِي «فَضَائِلِ مَكَّةَ».

❋ ❋ ❋

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	الْمُقَدِّمَةُ.....	٥
٢)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ، أَثَرِ: ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، يَمِينُ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الْأَرْضِ».....	١٧
٣)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ؛ حَدِيثِ: «جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ، بِمَنْزِلَةِ يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهِ عِبَادَهُ».....	٣٠
٤)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ حَدِيثِ: «الرُّكْنُ، يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ».....	٣٨
٥)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ؛ حَدِيثِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «الْحَجَرُ فِي الْأَرْضِ، يَمِينُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ مَسَحَ يَدَهُ عَلَىٰ الْحَجَرِ، فَقَدْ بَايَعَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ؛ أَلَّا يَعْصِيَهُ».....	٤٤
٦)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ، حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ فَاوَضَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، فَإِنَّمَا يُفَاوِضُ: يَدَ الرَّحْمَنِ».....	٤٦

حدثنا و أخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
البحرين
الصين